الأمم المتحدة
A/HRC/54/21
الجمعية العامة
Distr.: General
29 November 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر – 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في أفغانستان

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/51 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى المجلس في دورته الرابعة والخمسين تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان، يتضمن تحليلاً وتوصيات بشأن الحماية المؤسساتية لحقوق الإنسان.

* قُدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المقدمة والمنهجية

1- يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/51 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى المجلس في دورته الرابعة والخمسين تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان، يتضمن تحليلاً وتوصيات بشأن الحماية المؤسساتية لحقوق الإنسان.

2- وأُعد هذا التقرير بالتعاون مع دائرة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. وفي 16 آذار/مارس 2023، مدد مجلس الأمن، بمقتضى قراره 2678(2023)، ولاية بعثة الأمم المتحدة هذه حتى 17 آذار/مارس 2024.

3- ومنذ كانون الثاني/يناير 2022، تفاعلت البعثة، وفقاً لولايتها[1]، مع سلطات الأمر الواقع في كابل وعلى مستوى المحافظات والمقاطعات بشأن حالات فردية لانتهاكات حقوق الإنسان، وبشأن الالتزامات الدولية لأفغانستان في مجال حقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، استمرت البعثة في التعاون مع مديرية حقوق الإنسان والشؤون الدولية للمرأة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية بحكم الواقع، ونشرت أربعة تقارير استناداً إلى رصدها حقوق الإنسان منذ التقرير الأخير لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان[2]. وفي منتصف عام 2022، أنشأت وزارة الخارجية بحكم الواقع لجنة مشتركة بين الوزارات وكلفتها بالرد على التقارير، بما في ذلك تلك التي أعدتها بعثة الأمم المتحدة، بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في أفغانستان. وفيما يتعلق بدخول أماكن الاحتجاز، أجاز مكتب إدارة السجون بحكم الواقع رسمياً ووحده للبعثة دخول السجون في العديد من المحافظات.

4- وتركز المفوضية في هذا التقرير على الفترة بين آذار/مارس 2022 وآب/أغسطس 2023. وتقدم تحليلاً وتوصيات بشأن الحماية المؤسساتية لحقوق الإنسان في أفغانستان، وذلك من منظور مجالات العمل الرئيسية للبعثة بشأن حقوق الإنسان، على النحو المحدد في قرار مجلس الأمن 2626(2022). وتشمل هذه المجالات: حالة النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الجنساني؛ وحماية المدنيين؛ وانتهاكات الحق في الحياة، وفي الحرية، وفي السلامة البدنية؛ ومنع التعذيب وتعزيز احترام الضمانات الإجرائية، والحيز المدني والحريات الأساسية.

ثانياً- التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان

5- تظل أفغانستان بوصفها دولةً ملزمة باحترام التزاماتها الدولية لحقوق الإنسان الناشئة عن المعاهدات التي هي طرف فيها[3]. وتقع على عاتق سلطات الأمر الواقع مسؤولية احترام الوفاء بهذه الالتزامات باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها في أفغانستان[4]. ولا يشمل ذلك احترام حقوق الإنسان والتصدي للانتهاكات فحسب، بل يشمل أيضاً الحماية من الانتهاكات التي ترتكبها أطراف ثالثة، والعمل على تهيئة بيئة تُحترم فيها حقوق الإنسان. ويتطلب هذا الأمر أساساً مؤسسات تحمي حقوق الإنسان

(1) قرار مجلس الأمن 2626(2022)، الفقرة 5(هـ).

(2) التقارير المواضيعية الأربعة متاحة في الرابط: https://unama.unmissions.org/human-rights-monitoring-and-reporting-0.

(3) انظر حالة تصديق أفغانستان بموجب معاهدة حقوق الإنسان في الرابط: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx?CountryID=1&Lang=EN.

(4) قرار مجلس الأمن 2626(2022)، الفقرة 5(هـ).

وسيادة القانون؛ وقوانين وسياسات تعزز التمتع بحقوق الإنسان – بدلاً من تقييدها؛ وتدابير إيجابية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان ومساءلة مرتكبيها.

6- قبل استيلاء طالبان على السلطة في 15 آب/أغسطس 2021، واجهت أفغانستان تحديات كبيرة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك: حواجز كبيرة واجهتها النساء والفتيات ضحايا العنف عند لجوئهن إلى العدالة[5]؛ وادعاءات التعذيب وسوء المعاملة وانتهاكات الحقوق الإجرائية في أماكن الاحتجاز[6]؛ والضرر الذي لحق المدنيين نتيجة عقود من النزاع المسلح، إلى جانب بذل جهود محدودة لضمان المساءلة والتعويضات[7]؛ والعنف الموجه ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في قطاع الإعلام[8]. ومع ذلك، اتخذت حكومة أفغانستان السابقة خطوات هامة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ومن بين هذه الخطوات الدستور الذي اعتُمد في عام 2004، وكرَّس شرعة الحقوق، والالتزام بدعم المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي أصبحت أفغانستان دولة طرفاً فيها، وإنشاء اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان[9]. وشملت التدابير الأخرى: إنشاء وزارة شؤون المرأة، ووضع قانون القضاء على العنف ضد المرأة الذي اعتُمد في عام 2009، واعتماد وتنفيذ سياسة وطنية لمنع وقوع إصابات بين المدنيين والتخفيف من حدتها، وإنشاء مديرية الجرائم الدولية في دائرة المدعي العام في شباط/فبراير 2018.

7- وطوال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قوضت الإجراءات التي اتخذتها سلطات الأمر الواقع حماية حقوق الإنسان على جميع المستويات. فقد أُلغيت فعلياً المشاورات الخارجية بشأن وضع التشريعات وفرض رقابة برلمانية عليها من عملية سن القوانين، وخضعت عملية إقامة العدل لعدد من التغييرات. وأُلغيت مؤسسات رئيسية، مثل اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، ونقابة المحامين الأفغانية المستقلة، والمحاكم المتخصصة، ودوائر الادعاء العام المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة، ودائرة المدعي العام السابق. وأصدرت سلطات الأمر الواقع مراسيم وتصريحات أخرى تميز فعلياً ضد النساء والفتيات، وتقلص الحريات الأساسية لجميع السكان. وانتهاكات حقوق الإنسان مستشرية على نطاق واسع ولا يخضع مرتكبوها للمساءلة. وقد أفضت الحالة الاقتصادية والإنسانية المتردية السائدة التي تواجهها أفغانستان إلى تعريض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لخطر شديد.

8- وتقدم المفوضية في هذا التقرير تحليلاً لحالة حقوق الإنسان في أفغانستان منذ آذار/مارس 2022[10]. وتقدم المفوضية أيضاً توصيات بشأن الخطوات الفورية التي ينبغي أن تتخذها سلطات الأمر الواقع للوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان التي ما تزال ملزمة لأفغانستان بوصفها دولة. وينطوي العمل السريع على أهمية بالغة لتغيير مسار حقوق الإنسان في أفغانستان وإرساء أسس مستقبل سلمي ومزدهر وشامل لجميع الذين يعيشون في البلد.

(5) انظر https://unama.unmissions.org/women%27s-rights-reports.

(6) انظر https://unama.unmissions.org/treatment-conflict-related-detainees-afghan-custody.

(7) انظر https://unama.unmissions.org/protection-of-civilians-reports.

(8) انظر https://unama.unmissions.org/people%27s-dialogue-on-peace.

(9) دستور أفغانستان، الفصل 2 (الحقوق والواجبات الأساسية للمواطنين). انظر أيضاً المواد 6 و7 و58.

(10) يغطي التقرير A/HRC/49/24 الفترة حتى شباط/فبراير 2022، وينبغي قراءته بالاقتران مع الوثيقة A/HRC/49/90.

ثالثاً- الوضع الإنساني والاقتصادي

9- يتعين على الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الوفاء بما أشارت إليه اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حداً أدنى من الالتزام الأساسي لضمان الوفاء، على أقل تقدير، بالمستويات الأساسية الدنيا لكل حق من الحقوق[11]. وشددت اللجنة أيضاً على الدور الجوهري للتعاون والمساعدة الدوليين في إعمال الحقوق المنصوص عليها في العهد[12]. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، ما تزال الأزمة الإنسانية والاقتصادية التي تواجهها أفغانستان تؤثر بشكل خطير على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

10- وبعد استيلاء طالبان على السلطة، انهار الاقتصاد بسبب تعطل الأسواق والآليات المالية والتجارية، جراء تجميد 9,5 بليون دولار من احتياطيات وقروض البنك المركزي، والتعليق المفاجئ للمساعدات الإنمائية المباشرة لأفغانستان[13]. ويحتاج 28,3 مليون شخص – ثلثا سكان البلاد – إلى مساعدات إنسانية عاجلة في عام 2023؛ وبالرغم من الوضع المتردي، لم تتلق خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2023 حتى 2 حزيران/يونيه 2023 غير 9 في المائة من إجمالي التمويل المطلوب[14].

11- وأفضت القيود التي فرضتها سلطات الأمر الواقع على حقوق النساء والفتيات في العمل والتعليم وحرية التنقل إلى تفاقم الضغوط الموجودة أصلاً وأحدثت ضغوطاً جديدة. وقدَّر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن إجمالي الناتج المحلي لأفغانستان انخفض بما قدره 1 بليون دولار نتيجة قرارات سلطات الأمر الواقع الحد من عمل المرأة، وأشار إلى أن من شأن ذلك أن يؤثر بشكل أوسع على الفقر والاحتياجات الإنسانية في جميع أنحاء البلد[15]. فقد أثر الحظر المفروض على عمل النساء في المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية والأمم المتحدة سلبياً على قدرة المرأة الأفغانية على المشاركة في الاستجابة الإنسانية، وهو ما عرض للخطر قدرة إيصال المساعدة الإنسانية فعلياً إلى النساء والفتيات[16]. وبينما سعت الجهات الفاعلة الإنسانية جاهدة لمواصلة عملها والتفاوض بشأن الإعفاءات والتراخيص المحلية[17]، ما يزال الوضع العام صعباً للغاية.

رابعاً- إقامة العدل

12- سيادة القانون القوية وإقامة العدل أمران أساسيان في حماية حقوق الإنسان. وتتطلب سيادة القانون نظاماً من القوانين المحددة والمتوقعة، يجيز للأفراد بتنظيم سلوكهم وفقاً لتشريعات تصاغ بدقة ووضوح كافيين، وتتسق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتصدر فيها القوانين علناً، وتُنفذ على قدم المساواة، ويُفصل فيها بشكل مستقل.

(11) لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 3(1990)، الفقرة 10.

(12) المرجع نفسه، الفقرة 13.

(13) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, *Humanitarian Needs Overview: Afghanistan* (2023), p. 6.

(14) A/77/914-S/2023/453، الفقرة 57.

(15) UNDP, "One year in review: Afghanistan since August 2021: a socio-economic snapshot" (2022), p. 27.

(16) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, *Revised Humanitarian Response Plan (Jun–Dec 2023): Afghanistan* (2023).

(17) المرجع نفسه.

13- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدخلت سلطات الأمر الواقع عدداً من التغييرات التي تؤثر على إقامة العدل وسيادة القانون. وأحدثت هذه التغييرات غموضاً فيما يتعلق بالإطار القانوني المحلي، فضلاً عن الممارسات غير المتسقة داخل نظام العدالة، وحدت من دور المحامين ومشاركة المحاميات والقاضيات في النظام القانوني.

ألف- الإطار القانوني المحلي

14- بعد استيلاء سلطات الأمر الواقع على أفغانستان، علقت الدستور[18] وشرعت في مراجعة القوانين التي أقرتها حكومة أفغانستان في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 لتقييم امتثالها الشريعة والتقاليد الأفغانية[19]. وصرح متحدث باسم سلطات الأمر الواقع، في تشرين الأول/أكتوبر 2022 ونيسان/أبريل 2023، أنه تمَّ تعيين لجنة مكلفة بوضع دستور جديد[20]. وبحلول آب/أغسطس 2023، لم يجر تبادل أي معلومات بشأن عمل اللجنة أو نتائج مراجعة القوانين التي اعتمدتها حكومة أفغانستان. وبالتوازي مع ذلك، ذكرت سلطات الأمر الواقع في مناسبات عديدة أن الشريعة الإسلامية هي الإطار القانوني الذي ينطبق في أفغانستان[21].

15- وزاد الإطار القانوني المحلي تعقيداً بعد إصدار زعيم طالبان مراسيم وأوامر تنظم مجموعة من المسائل الإدارية والقانونية والقضائية. ويُعلَن عن العديد من النصوص القانونية، سواء كانت قوانين أو إجراءات أو تعليمات جديدة، على الصفحات الشبكية الرسمية أو حسابات وسائل التواصل الاجتماعي لمختلف وزارات الأمر الواقع. وبالرغم من الطابع الخاص لهذه الإعلانات، فإن نشر وزارة العدل بحكم الأمر الواقع ثلاث جرائد رسمية قد أسهم في زيادة الوضوح بشأن القانون ومسائل الحوكمة. ونشرت الجريدة الرسمية المؤرخة 22 أيار/مايو 2023 مجموعة من 65 مرسوماً، منها 20 أصدرتها طالبان قبل استيلائها على أفغانستان.

باء- النظام القضائي ودور الادعاء العام بحكم الأمر الواقع

16- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل النظام القضائي الرسمي عمله في عموم البلد بفضل موظفين جدد (جميعهم من الرجال)، بمن فيهم المفتون والعلماء، يسدون النصح لقضاة الأمر الواقع. ولم يُحتفظ بأي قضاة عُيّنوا إبان حكم حكومة أفغانستان. وأبقت سلطات الأمر الواقع على المستويات الثلاثة للمحاكم التي كانت قائمة من قبل، إلى جانب الحق في استئناف أحكام المحاكم الابتدائية بحكم الواقع أمام محاكم الاستئناف بحكم الواقع، ومن ثم أمام المحكمة العليا بحكم الواقع.

17- ومنذ فبراير/شباط 2022، أجازت المحكمة العليا بحكم الواقع لشرطة الأمر الواقع بإحالة القضايا الجنائية مباشرة إلى محاكم الأمر الواقع للتحقيق فيها، وتجاوزت بذلك الادعاء العام بحكم الواقع. وأعقب

(18) Hadia Ziaei, "Officials: Afghanistan does not need a constitution", TOLO News, 4 September 2022.

(19) De facto Ministry of Justice, "Minister of Justice accentuated upon the expedition of law revision process", 10 April 2022.

(20) Mohammad Farshad Daryosh, "Efforts underway to form new constitution: Mujahid", TOLO News, 22 October 2022; and Fatema Adeeb, "Mujahid: writing of constitution ongoing", TOLO News, 26 April 2023.

(21) Reuters, "Exclusive: Council may rule Afghanistan, Taliban to reach out to soldiers, pilots", 18 August 2021; and Kathy Gannon, "Taliban official: strict punishment, executions will return", Associated Press, 23 September 2021.

ذلك إعلان المدعي العام السابق بحكم الواقع، في آب/أغسطس 2022، تعليق دور المدعين العامين بحكم الواقع وتسليم التحقيقات المعلقة إلى قضاة الأمر الواقع. وفي آذار/مارس 2023، صدر مرسوم إنشاء المديرية العليا بحكم الواقع للإشراف على إنفاذ المراسيم والأوامر، والتي أنهت رسمياً دور ومهام دائرة الادعاء العام بحكم الواقع.

18- وبنقل مهام التحقيق إلى قضاة الأمر الواقع، تبرز العديد من الشكاوى أن الكثير من القضاة المعيَّنين حديثاً يفتقرون إلى التكوين القانوني والخبرة في إقامة العدل وفي قيادة التحقيقات. وقد أفضى هذا الأمر إلى صدور تقارير تحدثت عن حالات من الظلم والتجاوزات والفساد، فضلاً عن انتهاكات للإجراءات القانونية الواجبة والحق في المحاكمة العادلة، بما في ذلك قرينة البراءة، والحق في التمثيل القانوني، والحق في الصمت، والحق في عدم إكراه المتهم على الشهادة ضد نفسه أو اعترافه بالذنب. ومع استئناف قضاة الأمر الواقع علاوة على ذلك التحقيق في ملفات القضايا المعلقة التي أحيلت من دوائر المدعين العامين بحكم الواقع، شهد النظام القضائي تراكماً في تجهيز القضايا، ما تسبب في حالات من الحبس الاحتياطي المطول لعدة آلاف من المحتجزين في السجون في جميع أنحاء أفغانستان.

19- ونظراً لتزايد عدد الأفراد رهن الحبس الاحتياطي المطول والقدرة المحدودة لإدارة السجون بحكم الواقع على دعم السجناء لفترات طويلة، أصدر زعيم طالبان، في أيلول/سبتمبر 2022، تعليمات إلى المحكمة العليا بحكم الواقع لتعيين لجان إضافية تتألف من قضاة بحكم الواقع لتسريع معالجة القضايا. وعلاوة على ذلك، أصدرت المحكمة العليا بحكم الواقع، بناء على توصية من لجان مؤلفة من كيانات مختلطة بحكم الواقع، عفواً عن آلاف المحتجزين وأفرجت عنهم خلال شهر رمضان وعيد الفطر وعيد الأضحى. وتزور وفود من المحكمة العليا بحكم الواقع في كابل دورياً محاكم الأمر الواقع في جميع أنحاء البلد، وتأمرها بالتحقيق على وجه السرعة في المنازعات والفصل في القضايا بغية التقليل إلى أدنى حد من حالات الحبس الاحتياطي المطول. وبالرغم من هذه الجهود، يخضع غالبية الأفراد المحتجزين للاحتجاز التعسفي والحبس الاحتياطي المطول. ويواجه النظام القضائي تحديات مستمرة فيما يتعلق بقدرته الاستيعابية، وما فتئ يتزايد حجم القضايا المعلقة وإيداع المعتقلين في السجون في انتظار التحقيق القضائي.

20- وفي 30 آذار/مارس 2023، ذكرت معلومات أن سلطات الأمر الواقع أصدرت أمراً يجيز لأطراف الدعاوى طلب إعادة النظر في قضاياهم، بما في ذلك القضايا الجنائية وقضايا الطلاق، التي سبق الفصل فيها في ظل حكومة أفغانستان السابقة، بدعوى أن تلك القرارات شابها الفساد وتتعارض مع الشريعة الإسلامية. ويثير هذا الأمر شواغل جدية بشأن انتهاكات مبادئ الشرعية، وتطبيق "قوانين" جديدة بأثر رجعي، والمحاكمة مرتين على ذات الجرم، والغرض من التقاضي.

جيم- دور المحامين

21- ما يزال دور المحامين في إجراءات العدالة الجنائية مثيراً للجدل. فبعد أن سحبت وزارة العدل بحكم الواقع، في نوفمبر/تشرين الثاني 2021، من نقابة المحامين الأفغانية المستقلة سلطةَ إصدار تراخيص للمحامين، بدأت عملية لم يُسمح بموجبها حتى الآن إلا بإعادة ترخيص للمحامين الذكور. واعتباراً من 4 تموز/يوليه 2023، أعيدت رخصة 479 1 محامي دفاع من الذكور. ويُحرم المحامون بشكل شبه موحد من التواصل مع المحتجزين لدى شرطة الأمر الواقع أو المديرية العامة للاستخبارات بحكم الواقع؛ وتفيد التقارير بأن القضاة بحكم الواقع يصرون على رفض دور المحامين في الإجراءات، وغالباً ما يسيئون معاملتهم ويهددونهم ويهمشونهم.

22- وتفيد وزارة العدل بحكم الواقع بأن من حق المشتبه فيهم والمتهمين المعوزين أو أقاربهم، فضلاً عن النساء المعوزات والأطفال اليتامى في القضايا الأسرية، طلب المساعدة القانونية من إدارة المعونة

القانونية بحكم الواقع للدفاع عن حقوقهم، بما في ذلك أمام المؤسسات القضائية. وبالرغم من ذلك، ليس لإدارات العدل بحكم الواقع في المحافظات ما يكفي من الموظفين لتلبية احتياجات جميع المحتجزين.

23- واستبعدت سلطات الأمر الواقع المحاميات والقاضيات تماماً من العمل أو الممارسة، مما أثر سلباً على قدرة النساء والفتيات على الحصول على تمثيل قانوني، ومساواتهن أمام القانون وإمكانية لجوئهن إلى القضاء. وأوقف العديد من المنظمات غير الحكومية، التي كانت تقدم مساعدتها القانونية في السابق، أنشطتها.

خامساً- مؤسسات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

24- تضطلع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بدور حاسم في تعزيز ورصد التنفيذ الفعلي للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني. وبعد وقت قصير من استيلاء سلطات الأمر الواقع على البلد، سيطرت على مقر اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، وألغتها بموجب مرسوم أصدرته في أيار/مايو 2022. وجرى أيضاً تفكيك مؤسسات أخرى، مثل المحاكم المتخصصة ودوائر الادعاء العام المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة، ووزارة شؤون المرأة وإداراتها في جميع المحافظات. وبينما لم تنشأ مؤسسات مماثلة لتولي أو إتاحة وظائف مماثلة لدعم المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان أو لجوء المرأة إلى القضاء، فقد اتخذت سلطات الأمر الواقع بعض الخطوات لإنشاء مؤسسات ذات ولايات ترمي إلى معالجة بعض هذه المسائل.

25- تحدد وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع، وهي وزارة جديدة أنشأتها سلطات الأمر الواقع بعد 15 آب/أغسطس 2021، نطاقَ عملها بأنه تنفيذ أوامر زعيم طالبان التي تنطوي على عناصر من الشريعة[22]. وتُفيد المعلومات بأنها تقبل أيضاً جميع الشكاوى المقدمة من الجمهور ضد أي موظف في سلطة أو وزارة من سلطات ووزارات الأمر الواقع. وتتألف وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع من ثلاث مديريات، تسعى على التوالي إلى تلقي القضايا والتوسط فيها بين الأطراف، وإجراء مزيد من التحقيقات في الشكاوى المقدمة من الأطراف، وفي الحالات التي يتعذر فيها حل القضايا، تحيل هذه القضايا إلى المحاكم العسكرية بحكم الواقع. وفي بعض المحافظات، تفيد المعلومات بأن إدارات وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع تزور أيضاً أماكن الاحتجاز التي ترد فيها شكاوى من أفراد، مثل أفراد الأسرة، بشأن معاملة المحتجزين أو ظروف احتجازهم.

26- وأُلغيت دائرة المدعي العام السابق بحكم الواقع في آذار/مارس 2023، ونُقلت ولايتها إلى المديرية العليا المعنية بالإشراف على المراسيم والأوامر بحكم الواقع، التي أنشأت هيئة مكلفة بالإشراف على وظائف بعينها داخل نظام العدالة الجنائية. وإضافة إلى مراقبة أماكن الاحتجاز ومعاملة المحتجزين، خُولت للمديرية العليا بحكم الواقع مهمة الإشراف على مشروعية أنشطة "وكالات المراقبة"، التي تشمل رصد مشروعية عمليات الاعتقال والاحتجاز وممارسة سلطات شبه قضائية في هذا الصدد. وهي مكلفة أيضاً بمنع التعذيب وسوء المعاملة، وعند ارتكاب هذه الأفعال، بالتحقيق في الشكاوى، وتقديم الأحكام "إلى المصدر الآمر" وإحالة ملفات القضايا إلى محققين آخرين. وليس من الواضح حتى الآن ما إذا كانت المديرية العليا بحكم الواقع قد بدأت أنشطتها هذه.

27- وفيما يتعلق بالعنف الجنسي والعنف الجنساني، أوعزت المحكمة العليا بحكم الواقع إلى محاكم الأمر الواقع، وفقاً للمرسوم الخاص بحقوق المرأة، الصادر في 3 كانون الأول/ديسمبر 2021[23]، بالفصل

(22) انظر mopvpe.gov.af (باللغة البشتوية).

(23) انظر www.moic.gov.af/en/special-decree-issued-amir-al-momenin-womens-rights.

في القضـــايا المتعلقة بانتهاك حقوق المرأة. وخلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، وثقت البعثة ما لا يقل عن 324 حالة من حالات العنف ضـــد النســـاء والفتيات، بما في ذلك جرائم القتل، وما يســـمى بجرائم الشرف، والزواج القسري، وزواج الأطفال، والضرب، والعنف الأسري المفضـي إلى إضـرام الشـخص النار في جسده أو إلى الانتحار. وبالرغم من هذا المرسوم، تعالج سلطات الأمر الواقع حالات العنف الجنساني بشكل غير متسق، وتجد حلولاً لها في كثير من الحالات من طريق وسائل غير رسمية مثل الوساطة.

28- وتضـطلع البرلمانات بدور وطني رئيسـي في حماية حقوق الإنسـان وإعمالها، لأنها آليات تحول التزامات حقوق الإنسـان إلى تشـريعات وسـياسـات وطنية وتضـمن تنفيذها. وبعد إلغاء العملية التشـريعية البرلمانية فعلياً في تشـــرين الأول/أكتوبر 2022، عُهد بعملية ســـن القوانين الجديدة فعلياً إلى خبراء من العلماء داخل وزارة العدل بحكم الواقع، الذين يقدمون توصـياتهم إلى لجنة مسـتقلة ترفعها إلى زعيم طالبان للموافقة النهائية عليها. ولا توجد أي عملية تشاور أو مدخلات واضـحة من الهيئات الخارجية، بما في ذلك المجتمع المدني، بشأن عملية وضع التشريعات.

سادساً- السياسات التي تؤثر على التمتع بحقوق الإنسان

29- الدول ملزمة بتهيئة بيئة تمكينية لإعمال حقوق الإنسان، ويمكن أن تشمل سن قوانين وسياسات تعزز حقوق الإنسان وتحميها. والدول ملزمة أيضاً بتفادي تقييد حقوق الإنسان.

30- ومنذ استيلاء سلطات الأمر الواقع على أفغانستان وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت هذه السلطات سلسلة من المراسيم والأوامر التي تنتهك بشكل مباشر حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وكان تأثير ذلك على النساء والفتيات – في جميع جوانب الحياة – شديداً بشكل خاص، إلى جانب مجموعة من التدابير التمييزية التي أُعلن عنها وجرى تنفيذها فحرمتهن حقوقهن في المشـــاركة في الحياة العامة، وحرية التنقل، والصحة، والعمل، والتعليم، وتحقيق مستوى معيشي لائق، ما حبَسهن فعلياً في منازلهن.

ألف- التمييز ضد النساء والفتيات

31- ضـاعفت المراسـيم والأوامر التي أُعلن عنها خلال الفترة المشـمولة بالتقرير القيود التي سـبق أن فرضـت على حقوق الإنسـان والحريات الأسـاسـية للنسـاء والفتيات الأفغانيات في جميع مجالات الحياة، لا سيما ما يلي:

(أ) أعلنت وزارة التعليم بحكم الواقع، في 23 آذار/مارس 2022، بالرغم من التصـــريحات العامة التي تشير إلى عكس ذلك، أن المدارس الثانوية للفتيات، التي ظلت مغلقة منذ استيلاء طالبان على السلطة، ستظل مغلقة في انتظار وضـع خطة لإعادة فتحها، بما يتماشـى مع الشريعة الإسـلامية والتقاليد والثقافة الأفغانية[24]؛

(ب) بدأت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع، في 7 أيار/مايو 2022، العمل بلائحة تنظيمية جعلت ارتداء الحجاب إلزامياً للنســـاء في الأماكن العامة[25]. وتنص اللائحة على مجموعة من الإجراءات التأديبية التي تنطبق على الأقارب الذكور للنســـاء اللائي يُعتبرن غير ممتثِلات،

(24) انظر https://twitter.com/bnapashto/status/1506480143275069440?s=20 (باللغة البشتوية).

(25) انظر https://twitter.com/MOPVPE1/status/1522882293718818816?s=20&t=sshqCD9cwGCRkJbt8HL3LQ (باللغة البشتوية).

بما في ذلك توجيه إنذار من الدرجة الأولى بعدم الامتثال، يليه سجن القريب الذكر وإمكانية مقاضاته في المحكمة بتهمة ارتكاب المزيد من المخالفات. وعلاوة على ذلك، توصي اللائحة بأن أفضل طريقة لمراعاة اللائحة هي أن تتفادى المرأة مغادرة المنزل إلا في حالة الضرورة القصوى؛

(ج) أعلنت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع، في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، منع النساء من استخدام الحدائق والصالات الرياضية والحمامات العمومية[26]، حيث صرح المتحدث باسم الوزارة أن الحظر ضروري بسبب "انتهاك القواعد" المتعلقة بالفصل بين الرجال والنساء وبارتداء الحجاب؛

(د) علقت وزارة التعليم العالي بحكم الواقع، في 20 كانون الأول/ديسمبر 2022، التعليم العالي للفتيات حتى إشعار آخر[27]؛

(هـ) أصدرت وزارة الاقتصاد بحكم الواقع، في 24 كانون الأول/ديسمبر 2022، أمراً يحظر عمل النساء الأفغانيات في المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية[28]. وجرى، في 4 نيسان/أبريل 2023، توسيع نطاق هذا الحظر ليشمل النساء الأفغانيات العاملات في الأمم المتحدة، وأبلغت وزارة الخارجية بحكم الواقع الأممَ المتحدة بذلك شفهياً[29]؛

(و) أصدرت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع، في 26 حزيران/يونيه 2023، رسالة أمرت فيها جميع صالونات التجميل النسائية بإغلاق أبوابها بحلول 25 تموز/يوليه 2023. وذكر المتحدث باسم الوزارة أن الحظر كان ضرورياً لأن صالونات التجميل تقدم خدمات يحرمها الإسلام وتتسبب في صعوبات اقتصادية لأسر العرسان خلال احتفالات الزفاف[30].

32- وإضافة إلى القيود التي تفرضها هذه السياسات، انطوى تنفيذها على مزيد من انتهاكات حقوق الإنسان. وثمة حالات موثقة عن تعرض النساء للمضايقة أو الضرب عند نقاط التفتيش لعدم التزامهن بارتداء الحجاب، حسب تفسير سلطات الأمر الواقع، أو توجيه أمر لهن بالعودة من السوق إلى منازلهن لأنهن كن يتسوقن من دون مَحرم.

باء- تقييد حرية الرأي والتعبير

33- يقع على عاتق الدول واجب تهيئة بيئة مواتية للممارسة الحرة للحق في حرية الرأي والتعبير. وقد جرى تقييد هذا الحق بشدة في أفغانستان منذ استيلاء طالبان على السلطة، وتزايدت القيود خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتشمل التحديات الرئيسية التي يواجهها قطاع وسائط الإعلام عدم إتاحة المعلومات، وعدم اليقين القانوني بسبب تعليق قانون وسائط الإعلام الذي أقرته حكومة أفغانستان، ريثما يجري استعراضه، والأخذ بسياسات تقيد بشكل مباشر حرية التعبير والرأي واستقلال وسائط الإعلام. وواجهت وسائط الإعلام أيضاً صعوبات مالية بسبب سحب التمويل الكبير الذي كانت تتلقاه من الجهات المانحة في أعقاب استيلاء طالبان على السلطة، فاضطر بعضها إلى إنهاء نشاطه نتيجة لذلك.

(26) انظر https://twitter.com/MOPVPE1/status/1590768823971368960 (باللغة البشتوية).

(27) انظر https://twitter.com/HafizZeiya/status/1605227230648483842 (باللغة البشتوية).

(28) أكد متحدث باسم وزارة الاقتصاد بحكم الواقع هذه الرسالة على وسائل التواصل الاجتماعي. انظر www.reuters.com/world/asia-pacific/taliban-orders-ngos-ban-female-employees-coming-work-2022-12-24.

(29) UNAMA, "UN protests order from Taliban de facto authorities prohibiting Afghan women from working with the United Nations in Afghanistan", 5 April 2023.

(30) انظر https://twitter.com/MOPVPE1/status/1676588150682992641?s=20 (باللغة البشتوية).

34- وما تزال المبادئ التوجيهية، التي أصـــدرها المركز الحكومي للإعلام ووســـائط الإعلام بحكم الواقع ووزارة الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع بين آب/أغســـطس 2021 وآذار/ مارس 2022، الموجهة إلى منافذ الإعلام ســارية المفعول. وتتضــمن المبادئ التوجيهية هذه اشــتراطات الإحجام عن نشر محتوى مخالف للإسلام والشريعة؛ ونشر تقارير لا تحترم الشخصيات الوطنية والمؤثرة؛ وعرض الأفلام أو المســلســلات التي تضــم ممثلات، والأفلام الأجنبية التي تتعارض مع القيم الأفغانية أو الإســلامية؛ وعزف الموســيقى. وإضــافة إلى ذلك، يُمنع الرجال والنســاء من الظهور معاً في البرامج، ويُطلب إلى الصحفيات تغطية وجوههن أثناء البث[31].

35- واتخذت ســلطات الأمر الواقع خطوات لوقف عمليات العديد من وســائط الإعلام، بما في ذلك حجب أو تعليق النفاذ إلى مواقع بعض وســائط الإعلام الإلكترونية، بما في ذلك زاوية نيوز، وصــحيفة "هَشْت إ صُبح" اليومية، و"صوت أمريكا"، وإذاعة آزادي. وأمرت وزارة الإعلام والثقافة بحكم الواقع، في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، صوت أمريكا وراديو آزادي بوقف بثهما على موجات إيف إيم بسبب انتهاكات مزعومة للمبادئ التوجيهية الصادرة للصحفيين.

36- وأنشـــأت وزارة الإعلام والثقافة بحكم الواقع اللجنة المعنية بانتهاكات وســـائط الإعلام في 23 آب/أغسطس 2022. وبينما لم يُعلن رسمياً وبدقة عن ولاية هذه اللجنة، كانت حكومة أفغانستان السابقة قد أنشـأت لجنة مماثلة بموجب قانون وسـائط الإعلام الجماهيري (2009)[32]. ورغم أن عضـوية اللجنة خلال عامها الأول كانت تتألف في الغالب من أعضـاء ينتمون إلى سـلطات الأمر الواقع وبعض ممثلي منظمات دعم الصـحفيين، بما في ذلك لجنة سـلامة الصـحفيين الأفغان، توسـعت اللجنة اعتباراً من 12 آب/أغســطس 2023 لتشــمل عدداً متزايداً من ممثلي وســائط الإعلام والأوســاط الأكاديمية والنقابات الإعلامية ومنظمات دعم الصحفيين. ومع ذلك، لا توجد أي امرأة في عضوية اللجنة.

جيم- تنظيم الحياة اليومية والثقافية

37- بدأت سـلطات الأمر الواقع العمل بسـلسـلة من التدابير التي تنظم الحياة الخاصـة للأشـخاص الذين يعيشـون في أفغانسـتان، ما قيّد تمتعهم بمختلف حقوق الإنسـان والحريات الأسـاسـية، بما في ذلك حقهم في الخصوصية والمشاركة في الحياة الثقافية. فقد وضعت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع وإداراتها معظم هذه التدابير ونفذتها على مستوى المحافظات.

38- وإضافة إلى الأوامر والتعليمات التقييدية التي تحدد السلوك الذي يجب أن تتبعه النساء والفتيات في حياتهن، أصـــدرت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع توجيهات تنصـــح ضـــمنها الحلاقين بعدم تشـــذيب لحى الرجال أو قص شـــعرهم "على النمط الغربي". ورغم أن هذه التوجيهات تُقدم على أنها من باب النصح فقط[33]، فقد أُبلغ باستمرار بحالات تعرض فيها رجال وحلاقون لسوء المعاملة والاحتجاز التعسفي مؤقتاً بدعوى انتهاكهم التوجيهات. وعلى مستوى المقاطعات والمحافظات، أمر مسؤولو

(31) UNAMA Human Rights Service, *Human Rights in Afghanistan: 15 August 2021–15 June 2022* (Kabul, 2022).

(32) المادة 42.

(33) في مقابلة نشـرت في حسـاب المتحدث باسـم وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع على وسـائل التواصـل الاجتماعي، ذكر المتحدث أن سـياسـة عدم تشـذيب الحلاقين لحى الزبائن أو قص شـعرهم سـياسـة من باب النصـح. انظر https://twitter.com/MOPVPE1/status/1590768823971368960 (باللغة البشتوية).

إدارات وزارة الأمر الواقع الرجال بحضور صلاة الجماعة في المساجد، وفي بعض الحالات، أفضى عدم الانصياع إلى فرض غرامات عليهم وسوء معاملتهم.

39- وأصدرت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع إرشادات مختلفة بشأن الموسيقى. ففي 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وُضعت في كابل لافتات على مداخل قاعات الأفراح والفنادق تحث الناس على الامتناع عن عزف الموسيقى. وفي مقطع فيديو جرى تبادله على وسائل التواصل الاجتماعي، أوضحت وزارة الأمر الواقع أن الموسيقى ممنوعة لأنها تروج للرذيلة في المجتمع وتدمر جذور الإسلام[34]. وفي كانون الثاني/يناير 2023، أكد المتحدث باسم وزارة الأمر الواقع أمراً جرى تداوله في وسائط الإعلام يمنع الشِعر بإيقاع موسيقي. وسُجلت حالات تعرضت فيها المركبات الخاصة والهواتف وحفلات الزفاف للتفتيش للتأكد من أنها لا تحوي موسيقى، وسُجلت حالات اعتقال واحتجاز تعسفيين وسوء معاملة لأفراد عندما عُثر على هذه الموسيقى.

40- وصدرت أيضاً أوامر بفرض قيود على إحياء ذكرى المناسبات الدينية والثقافية وغيرها من العطلات. وفي 21 آذار/مارس 2023، أعلنت وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع حظر الاحتفال بعيد النوروز[35]. وأقيمت نقاط تفتيش للمركبات للبحث عن المواد التي تُستخدم في هذا الاحتفال. وفي 17 تموز/يوليه 2023، أعلن المتحدث باسم سلطات الأمر الواقع، ذبيح الله مجاهد، حظر التجمعات الكبيرة والتنقل في مجموعات خلال إحياء ذكرى عاشوراء، وهو يوم مقدس للمسلمين الشيعة، لضمان أمن المشيعين[36].

سابعاً- انتهاكات حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه

41- الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ملزمة باحترام حقوق الإنسان، وإتاحة الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان، وضمان المساءلة عند حدوث انتهاكات. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت البعثة حالات من الأضرار المدنية المرتبطة بالنزاع، وعمليات قتل خارج نطاق القضاء، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب وسوء المعاملة.

ألف- الأضرار المدنية المرتبطة بالنزاع

42- شهد استيلاء طالبان على أفغانستان في 15 آب/أغسطس 2021، والانسحاب النهائي للقوات العسكرية الدولية في 31 آب/أغسطس 2021، انخفاضاً كبيراً في الأعمال العدائية في أفغانستان. وحدث انخفاض مماثل للأضرار المدنية المرتبطة بالنزاع استمر طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وبالرغم من ذلك، استمر تسجيل إصابات بين المدنيين.

43- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت البعثة ما لا يقل عن 618 2 إصابة في صفوف المدنيين (719 قتيلاً و899 1 جريحاً)، من بينهم 196 امرأة (76 قتيلة و120 جريحة) و701 من الأطفال (183

(34) انظر https://twitter.com/MOPVPE1/status/1597470802139807745 (باللغة البشتوية).

(35) انظر منشورين لوزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم الواقع على وسائل التواصل الاجتماعي (مع مقاطع فيديو)، وهما متاحان على https://twitter.com/MOPVPE1/status/1638052712079040519 (باللغة البشتوية) و https://twitter.com/MOPVPE1/status/1638052716525105152 (باللغة البشتوية).

(36) انظر https://twitter.com/Zabehulah_M33/status/1680919805451288576?s=20 (باللغة البشتوية).

قتيلاً و53 قتيلة، و391 صـــبياً و70 فتاة، و4 أطفال لا يُعرف جنســـهم أصـــيبوا بجروح). وكانت الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب الأسبابَ الرئيسية لهذه الأضرار المدنية.

1- الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع

44- على غرار ما أبرز تقرير دائرة حقوق الإنسان التابعة للبعثة[37]، ما تزال الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع تضر بالمدنيين بمستويات عالية، بالرغم من الانخفاض الملحوظ في المستويات الإجمالية للخسائر في صفوف المدنيين منذ استيلاء طالبان على السلطة. فقد نفّذ تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام – خراسان (داعش خراسان) أغلب الهجمات باستخدام عبوات ناسفة تسببت في أضرار مدنية خلال هذه الفترة، بالرغم من عدم إعلان أي جهة مسؤوليتها عن عدد كبير منها، وظل الجناة مجهولين.

45- وتشـــير وثائق البعثة إلى زيادة في الأضـــرار التي لحقت بالمدنيين نتيجة هجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع على أماكن العبادة مقارنة بما كان عليه الحال قبل استيلاء طالبان على السلطة، حيث تسـببت هجمات بالعبوات الناسـفة على أماكن العبادة في وقوع 218 1 ضـحية مدنية (368 قتيلاً و850 جريحاً) بين 15 آب/أغسطس 2021 و15 شباط/فبراير 2023. واتضح أن المجتمعات الشيعية هي الأشد عرضة لخطر الهجوم على أماكن عبادتها.

46- وإضـافة إلى ذلك، وقعت خلال الفترة المشـمولة بالتقرير هجمات بالعبوات الناسـفة اسـتهدفت طائفة الهزارة – ذات الأغلبية الشـيعية – في المدارس وغيرها من المرافق التعليمية، وفي الشـوارع المزدحمة، ووسائل النقل العام. وأفضـى هجوم انتحاري بعبوة ناسفة يدوية الصنع في مركز كاج التعليمي في مقاطعة دشت بارشي في كابل في 30 أيلول/سبتمبر 2022 إلى مقتل 54 شخصاً وإصابة 114 آخرين، معظمهم من الشـابات والفتيات (48 امرأة وفتاة قتيلة، بينهن 3 طفلات؛ وإصـابة 67 امرأة وفتاة، بينهن 9 طفلات). وأعلن تنظيم داعش–خراسان مسؤوليته عن الهجوم. وأسهمت هجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع استهدفت قوات الأمن بحكم الواقع وكيانات مدنية بحكم الواقع في إلحاق الضرر بالمدنيين طوال الفترة المشـمولة بالتقرير، حيث أعلن تنظيم داعش – خراسـان مسـؤوليته عن معظم الحوادث. ومع ذلك، عكسـت الأشـهر السـتة الأولى من عام 2023 انخفاضـاً بنسـبة 53 في المائة في عدد الضـحايا المدنيين مقارنة بالفترة نفســها من عام 2022؛ ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى انخفاض الهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.

2- المتفجرات من مخلفات الحرب

47- وثقت البعثة وقوع 512 إصـــابة في صـــفوف المدنيين (169 قتيلاً و343 جريحاً) بســـبب المتفجرات من مخلفات الحرب خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ويمثل ذلك زيادة طفيفة مقارنة بالفترة نفسها من العام السـابق. وكان معظم الضـحايا أطفال (115 فتى و28 فتاة قتلوا، و233 فتى و43 فتاة جُرحوا) التقطوا ذخائر غير منفجرة أثناء جمع النفايات المعدنية أو أثناء اللعب. وفي عدة حالات، لقي العديد من أفراد الأسـرة الواحدة مصـرعهم أو أصـيبوا بجروح خطيرة. ففي 19 آذار/مارس 2023 مثلاً، قُتل في غور خمسة أطفال وامرأة واحدة عندما انفجرت قنبلة يدوية في منزلهم.

(37) UNAMA Human Rights Service, “Impact of improvised explosive devices on civilians in Afghanistan: 15 August 2021–30 May 2023” (Kabul, 2023).

باء- القتل خارج نطاق القضاء

48- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت البعثة عمليات قتل خارج نطاق القضاء نفذتها قوات الأمن بحكم الواقع استهدفت مسؤولين حكوميين سابقين وأفراداً سابقين في قوات الأمن، وأفراداً يُعتقد أنهم ينتمون إلى جبهة من يسمون أنفسهم المقاومة الوطنية، وبتنظيم داعش – خراسان.

49- وفي 15 آب/أغسطس 2021، أعلنت سلطات الأمر الواقع ما أسمته "عفواً عاماً" عن مسؤولين سابقين في حكومة أفغانستان وأعضاء سابقين في قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية. وفي آب/أغسطس 2023، نشرت البعثة تفاصيل[38] عن انتهاكات حقوق الإنسان ارتُكبت في حق مسؤولين حكوميين سابقين وأفراد القوات المسلحة السابقين بالرغم من أن كبار المسؤولين الفعليين أعربوا مراراً عن التزامهم بحماية هؤلاء الأشخاص بموجب العفو العام. وبين 15 آب/أغسطس 2021 و30 حزيران/يونيه 2023، وثقت البعثة ما لا يقل عن 218 عملية قتل خارج نطاق القضاء لمسؤولين حكوميين سابقين وأفراد في قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية. وكان الأعضاء السابقون في الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، ومسؤولو المديرية الوطنية للأمن، وضباط الشرطة المحلية الأفغانية أكثر الفئات استهدافاً. وفي معظم الحالات، احتجزت قوات الأمن بحكم الواقع أفراداً، لفترة وجيزة في كثير أحيان، قبل قتلهم. واقتيد بعضهم إلى مراكز الاحتجاز وقُتلوا أثناء احتجازهم، واقتيد آخرون إلى أماكن مجهولة وقُتلوا، وألقيت جثثهم أو سُلمت إلى أفراد أسرهم.

50- وسجلت البعثة أيضاً 61 حالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير من حالات القتل خارج نطاق القضاء لأفراد ينتمون إلى جبهة المقاومة الوطنية. وبين 12 و14 أيلول/سبتمبر 2022، جرى توثيق ما لا يقل عن 48 عملية إعدام بإجراءات موجزة لأفراد ينتمون إلى جبهة المقاومة الوطنية في مقاطعتي دارا وخنج في ولاية بنشجير.

51- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت البعثة 48 حالة قتل خارج نطاق القضاء لأفراد يُعتقد أنهم ينتمون إلى تنظيم داعش- خراسان، معظمها في ولايتي ننكرهار وكُنر، حيث من المعروف أن التنظيم ينشط في هاتين الولايتين أكثر من غيرهما. واتبعت الحوادث نمطاً مماثلاً، حيث عُثر على جثث تمّ التخلص منها، وأحياناً معلقة من الأشجار، وغالباً ما كانت مقطعة الأوصال أو بلا رأس. وفي حالات عديدة، وُضعت على الجثث مذكرات زُعم فيها أن الأفراد قُتلوا بسبب انتمائهم إلى تنظيم داعش- خراسان. وبلغت عمليات القتل هذه ذروتها بعد فترة وجيزة من استيلاء طالبان على السلطة واستمرت طوال الفترة المشمولة بالتقرير.

جيم- الاستخدام غير اللازم وغير المتناسب للقوة

52- سجلت عمليات قتل وإصابات خارج نطاق القضاء أيضاً جراء استخدام سلطات الأمر الواقع القوة من دون مبرر أو بشكل غير متناسب. وتعلقت معظم الحالات بإطلاق النار عند نقاط التفتيش، بدعوى أن أفراداً لم يتوقفوا عندما أمرهم بذلك أفراد قوات الأمن بحكم الواقع أو بسبب الاستخدام غير القانوني للقوة في تفريق الحشود والاحتجاجات.

53- وأثناء إحياء ذكرى عاشوراء في مدينة غزنة مثلاً، في 28 تموز/يوليه 2023، فتح أفراد أمن الأمر الواقع النار لتفريق حشد من المشيعين. وقُتل أربعة أشخاص، من بينهم طفل وامرأة أصيبا برصاص

(38) UNAMA, "A barrier to securing peace: human rights violations against former government officials and former armed force members in Afghanistan: 15 August 2021–30 June 2023" (Kabul, 2023).

أطلق عبر نافذة منزلهما، وأصيب ستة آخرون بجروح. ورداً على الحادث، علق مكتب حاكم الولاية بحكم الواقع على وسائل التواصل الاجتماعي بأن بعض الأشخاص من بين مشيعي عاشوراء رشقوا قوات الأمن بحكم الواقع بالحجارة وفتحوا عليهم النار، ما أوقع إصابات. ووفقاً لرصد البعثة، لم يكن المشيعون يحملون السلاح. وأعرب مكتب حاكم الولاية بحكم الواقع في بيانه عن تعاطفه مع الضحايا، وذكر أنه سينشئ لجنة تضم أعضاء من الطائفة الشيعية للتحقيق في الحادث.

دال- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان

54- من المحتمل أن العديد من عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي نفذتها سلطات الأمر الواقع كانت بسبب ضبابية الإطار القانوني المعمول به وعدم إبلاغ الأفراد بأسباب اعتقالهم والتهم الموجهة إليهم، وطول الفترة الزمنية التي يُودعون خلالها رهن الحبس الاحتياطي، وعدم إمكانية اتصالهم بمحام وبأسرهم، وسلبهم الحقوق الإجرائية الأخرى التي يحق للمحتجزين التمتع بها. وسجلت البعثة أكثر من 400 2 حالة اعتقال واحتجاز تعسفيين خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

55- واستخدمت سلطات الأمر الواقع الاعتقالات والاحتجاز لقمع المعارضة. واحتُجز تعسفاً ولفترات طويلة أحياناً العديدُ من النساء اللائي شاركن في احتجاجات سلمية أو تحدثن علناً ضد السياسات التمييزية التي انتهجها سلطات الأمر الواقع تجاه النساء والفتيات. ووثقت البعثة حالات من الاعتقال والاحتجاز التعسفيين لما لا يقل عن 78 ناشطة من المجتمع المدني خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

56- وفي 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في كابل مثلاً، اعتُقلت الناشطة في مجال حقوق المرأة ظريفة يعقوبي وأربعة من زملائها الذكور في مؤتمر صحفي. واحتجزتهم المديرية العامة للاستخبارات بحكم الواقع لأكثر من شهر بتهم غير معروفة. واعتُقل مطيع الله ويسا، وهو مدافع جريء عن تعليم الفتيات في 27 آذار/مارس 2023 في كابل، وما يزال محتجزاً لدى سلطات الأمر الواقع.

57- وما فتئ الصحفيون والعاملون في وسائط الإعلام يتعرضون للتهديدات وسوء المعاملة والاعتقال والاحتجاز التعسفيين بسبب عملهم، وغالباً ما تعلق ذلك بتهم أنهم انتقدوا سلطات الأمر الواقع في تقاريرهم. ووثقت البعثة حالات اعتقال واحتجاز تعسفيين لما لا يقل عن 115 عاملاً في وسائط الإعلام خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبين 6 و13 آب/أغسطس 2023، احتجزت المديرية العامة للاستخبارات بحكم الواقع تسعة صحفيين من ست ولايات. وما يزال مرتضى بهبودي، وهو صحفي فرنسي أفغاني اعتقله مسؤولو المديرية العامة للاستخبارات بحكم الواقع في 7 كانون الثاني/يناير 2023، رهن الاحتجاز بتهم مجهولة.

58- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت البعثة الأمم المتحدة حالات اعتقال واحتجاز تعسفيين لما لا يقل عن 356 مسؤولاً حكومياً سابقاً وأفراد قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، و408 متهمين بالانتماء إلى جبهة المقاومة الوطنية، و39 فرداً متهماً بالانتماء إلى تنظيم داعش – خراسان.

هاء- التعذيب وسوء المعاملة

59- دأبت شرطة الأمر الواقع والمديرية العامة للاستخبارات بحكم الواقع على استخدام القوة غير القانونية بشكل روتيني، وتعصيب العينين، والضرب وسوء المعاملة أثناء عمليات الاعتقال. وإضافة إلى ذلك، يتعرض المحتجزون، أثناء احتجازهم لدى مؤسستي الأمر الواقع هاتين، بشكل روتيني للتعذيب وسوء المعاملة، لا سيما أثناء التحقيقات والاستجوابات، وهو ما يفضي في كثير من الأحيان إلى توقيع اعترافات قسرية. ويقترن ذلك بسلبهم، بشكل شبه منهجي، حقوقهم الأساسية في الإجراءات القانونية الواجبة أثناء احتجازهم.

واو- العقوبة البدنية وعقوبة الإعدام

60- منذ استيلاء سلطات الأمر الواقع على أفغانستان، ما فتئت هذه السلطات تُنفذ العقوبة البدنية وعقوبة الإعدام. ففي تقرير نُشر في أيار/مايو 2023[39]، خلصت دائرة حقوق الإنسان إلى أن تنفيذ العقوبة البدنية بحكم قضائي زاد بشكل كبير بعد صدور منشور على وسائل التواصل الاجتماعي أدلى به المتحدث باسم سلطات الأمر الواقع، ذبيح الله مجاهد، في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، ذكر فيه أن زعيم طالبان التقى بقضاة الأمر الواقع وشدد على التزامهم بتطبيق العقوبات المنطبقة بموجب الشريعة الإسلامية على جرائم الحدود والقصاص[40]. وعلى سبيل المثال، تعرض 14 شخصاً (11 رجلاً و3 نساء) للجلد علناً في ملعب لكرة القدم في ولاية لوكر في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

61- وأعقبت هذا المنشور على وسائل التواصل الاجتماعي، في 7 كانون الأول/ديسمبر 2022، أول عملية إعدام أقرتها سلطات السلطات القضائية بحكم الواقع منذ الاستيلاء على ولاية فراه. ونُفذت عملية إعدام ثانية من هذا النوع في ولاية لغمان في حزيران/يونيه 2023. ونُفذت عمليتا إعدام علني[41] في حق أفراد أدينوا بالقتل العمد.

ثامناً- المساءلة

62- إجراء تحقيقات فورية وشاملة وفعالة ومستقلة ونزيهة وشفافة في انتهاكات حقوق الإنسان ومحاسبة مرتكبيها التزامٌ رئيسي للدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. والمساءلة ضرورية أيضاً لمنع تكرار الانتهاكات. وتوجد معلومات محدودة بشأن التدابير التي اتخذتها سلطات الأمر الواقع للتحقيق في التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان ومحاسبة مرتكبيها، ويسود مناخ عام من الإفلات من العقاب.

63- وأعلنت سلطات الأمر الواقع على الملأ، في حالات معزولة، فتح تحقيقات في حوادث محددة. وحتى الآن، لم يعقب هذه الإعلانات نشر معلومات عامة بشأن التقدم المحرز في هذه التحقيقات أو نتائجها. وعلى سبيل المثال، أعلنت وزارة الدفاع بحكم الواقع، في 17 أيلول/سبتمبر 2022، أنه ستُجرى "تحقيقات جادة" في مزاعم القتل في بنشجير. وفي 16 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أفيد بأن لجنة برئاسة حاكم ولاية كابل السابق بحكم الواقع، مولوي ندا محمد نديم (الذي أصبح لاحقاً وزيراً للتعليم العالي بحكم الواقع)، سيدرس ملفات الأفراد الذين احتُجزوا خلال العمليات العسكرية في بنشجير. ولم يُبلغ الجمهور بنتائج التحقيق.

64- وفيما يتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة، ذكرت وزارة الخارجية بحكم الواقع، في ردها على تقرير البعثة عن العقوبة البدنية وعقوبة الإعدام، أنه جرى تسجيل 93 حالة تعذيب أو سوء معاملة لأفراد كانوا

(39) UNAMA Human Rights Service, "Corporal punishment and the death penalty in Afghanistan" (Kabul, 2023).

(40) المرجع نفسه، الصفحة 5.

(41) ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 36(2018) (الفقرة 40) أن عمليات الإعدام العلنية تتعارض مع المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفيما يتعلق بعمليات الإعدام العلنية، حثت لجنة حقوق الإنسان في قرارها 59/2005 (الفقرة 7(ط))، جميع الدول التي ما تزال تطبق عقوبة الإعدام على أن تكفل، عند فرض عقوبة الإعدام، تنفيذها على نحو يسبب أدنى قدر ممكن من المعاناة، وعدم تنفيذها علنا أو أي نحو آخر مهين. وأكد الأمين العام من جديد هذا الحظر (A/HRC/39/19، الفقرة 38).

رهن احتجاز قوات الأمن بحكم الواقع والتحقيق فيها، مع فصل بعض الجناة من مناصبهم ومعاقبتهم وفقاً لجرائمهم. ولم تُحدَّد أو تُقدم أي تفاصيل عن الكيان المسؤول عن ذلك[42].

65- وبينما انخفضت مستويات الأضرار المدنية بشكل كبير منذ استيلاء طالبان على أفغانستان وانتهاء الأعمال العدائية بين طالبان والقوات السابقة التابعة لحكومة أفغانستان، توقفت إلى حد كبير الجهودُ المتعلقة بالمساءلة عن الأضرار المدنية هذه على مدى عقود من النزاع – والتي كانت بالفعل تحدياً كبيراً قبل استيلاء سلطات الأمر الواقع على السلطة. وأنهى تعليق دور الادعاء العام ونقل مهام دائرة المدعي العام السابق فعلياً عملَ مديرية الجرائم الدولية التابعة له، وهي مديرية أُنشئت في عام 2018 للتحقيق في مزاعم انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ارتكبت خلال النزاع. وفي 31 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أذنت الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية لدائرة المدعي العام باستئناف التحقيقات في الوضع في أفغانستان[43]. وفي 4 نيسان/أبريل 2023، أوضحت دائرة الاستئناف نطاق تحقيق المدعي العام على أنه "ما يتعلق بالجرائم المزعومة المرتكبة على أراضي أفغانستان منذ 1 أيار/مايو 2003، فضلاً عن الجرائم المزعومة الأخرى التي لها صلة بالنزاع المسلح في أفغانستان، وترتبط بشكل كاف بالحالة، وارتكبت في أراضي دول أطراف أخرى منذ 1 تموز/يوليه 2002"[44].

تاسعاً- الاستنتاجات

66- يُلزم القانون الدولي لحقوق الإنسان الدولَ باحترام حقوق الإنسان، وحماية الأفراد الخاضعين لولايتها القضائية من انتهاكات حقوق الإنسان، واتخاذ إجراءات إيجابية على جميع المستويات لتيسير التمتع بحقوق الإنسان. وعلى مدى العامين الماضيين، فككت سلطات الأمر الواقع باطراد الحماية المؤسساتية لحقوق الإنسان وقلصت نطاق سيادة القانون، بالرغم من الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان التي ما تزال ملزِمة لأفغانستان بصفتها دولة. وإضافة إلى ذلك، ما تزال الأزمة الإنسانية والاقتصادية التي تواجهها أفغانستان تؤثر بشكل خطير على التمتع بكامل نطاق حقوق الإنسان.

67- وقُيّدت تدريجياً مشاركةُ النساء والفتيات الأفغانيات في معظم مجالات الحياة العامة واليومية بإصدار مراسيم وسياسات وتصريحات أخرى أشد حدة وتمييزاً. وتسلب هذه التدابير النساء والفتيات حقوقهن في الحصول على التعليم والعمل وحرية التنقل، وتؤثر على إمكانية حصولهن على الخدمات الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية.

68- وأثر الغموض المتعلق بالإطار القانوني المحلي والممارسات غير المتسقة داخل نظام العدالة على العملية القانونية برمتها. وتنتشر على نطاق واسع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاعتقالات وفي أماكن الاحتجاز، لا سيما فيما يتعلق بالمديرية العامة للاستخبارات بحكم الواقع وشرطة الأمر الواقع.

(42) UNAMA Human Rights Service, "Corporal punishment and the death penalty in Afghanistan: annex – response from the *de facto* Ministry of Foreign Affairs of the Islamic Emirate of Afghanistan" (Kabul, 2023).

(43) International Criminal Court, Pre-Trial Chamber II, *Situation in the Islamic Republic of Afghanistan*, No. ICC-02/17-196, Decision pursuant to article 18 (2) of the Statute authorising the Prosecution to resume investigation, 31 October 2022.

(44) International Criminal Court, Appeals Chamber, *Situation in the Islamic Republic of Afghanistan*, No. ICC-02-17 OA5, Judgment on the Prosecutor's appeal against the decision of Pre-Trial Chamber II entitled "Decision pursuant to article 18 (2) of the Statute authorising the Prosecution to resume investigation", 4 April 2023, para. 58.

وتحدث هذه المعاملة في سياق إنكار روتيني تقريباً للضمانات الإجرائية والحق في مراعاة الأصول القانونية. وتسهم انتهاكات الحقوق التي يحق لجميع المتهمين التمتع بها في زيادة خطر الاحتجاز التعسفي وانتهاكات حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز، فضلاً عن سوء استخدام الإجراءات القانونية الواجبة والحق في محاكمة عادلة أمام محاكم الأمر الواقع.

69- ويؤثر استبعاد المحاميات والقاضيات من النظام القانوني، إلى جانب إلغاء المحاكم المتخصصة ودوائر المدعي العام التي تتناول مسألة القضاء على العنف ضد المرأة، على حقوق النساء والفتيات في الحصول على تمثيل قانوني والمساواة أمام القانون واللجوء إلى القضاء.

70- ويبدو أن بعض المراسيم والسياسات ترمي إلى إتاحة بعض الحماية، مثل المرسوم المتعلق بحقوق المرأة الصادر في كانون الأول/ديسمبر 2021، ومدونة قواعد السلوك بشأن إصلاح نظام السجون الصادرة في كانون الثاني/يناير 2022[45]، التي تنظم معاملة الأفراد الذين سلبوا حريتهم. ومع ذلك، تظل الحماية التي تتيحها محدودة، ويطغى عليها إصدار أوامر ومراسيم أخرى تنتهك حقوق الإنسان، لا سيما حقوق النساء والفتيات، واستمرار تفشي انتهاكات حقوق الإنسان.

71- وترك غياب مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان عملياً ثغرة كبيرة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها على الصعيد الوطني. وبينما تزعم مؤسسات أخرى أن لديها ولايات يمكن أن تضطلع ببعض هذه المهام، التي يبدو أنها مهام ترمي إلى إتاحة المساءلة، ما يزال يتعين اتخاذ إجراءات فعالة في هذا الصدد.

72- وتعاني عملية سن القوانين بحكم الواقع حالياً من عدم التشاور مع الهيئات الخارجية، بما في ذلك المجتمع المدني، وعدم وجود مدخلات منها، ما يزيد من تضاؤل فرص تعزيز حماية حقوق الإنسان.

73- وإضافة إلى مناخ أوسع من قمع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ما يزال أفراد سلطات الأمر الواقع ينتهكون حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه، ويفلتون من العقاب بشكل واضح. ولا توجد سوى معلومات قليلة عن الخطوات التي اتخذتها سلطات الأمر الواقع لمحاسبة الجناة.

74- وبعد مرور أكثر من عامين على استيلاء طالبان على البلد، حدث تراجع منهجي لسيادة القانون وحقوق الإنسان في أفغانستان، لا سيما فيما يتعلق بحقوق النساء والفتيات. وما تزال أمام سلطات الأمر الواقع فرصة لتغيير مسار حقوق الإنسان وجعل أفغانستان على خط التزاماتها الدولية. وسيتطلب ذلك اتخاذ إجراءات متناسقة على جميع المستويات لمعالجة الفراغ الحالي في الحماية المؤسساتية لحقوق الإنسان، وإنشاء نظام حكم أكثر شمولاً واستجابة يحمي حقوق الإنسان ويعززها ويفي بها.

عاشراً- التوصيات

75- تدعو المفوضية سلطات الأمر الواقع في أفغانستان إلى تغيير مقاربتها لحقوق الإنسان جذرياً، وتؤكد مجدداً نداءاتها السابقة إلى أن تمتثل بالكامل التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان[46].

76- توصي المفوضية سلطات الأمر الواقع بما يلي:

(أ) الإسراع بإلغاء المراسيم والأوامر التمييزية التي تقيّد حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكفولة للنساء والفتيات، وتمكينهن من الالتحاق بالتعليم الثانوي والعالي وبالعمل، وتحترم حريتهن في التنقل، والتوقف عن التدخل في الجوانب الأخرى من حياتهن اليومية؛

(45) تنظم مدونة قواعد السلوك معاملة الأفراد الذين سلبوا حريتهم، وتتضمن أحكاماً عديدة تحظر التعذيب وسوء المعاملة.

(46) انظر التوصيات الواردة في A/HRC/51/6.

(ب) ضمان أن تكون جميع التشريعات المنطبقة في أفغانستان متماشية مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك على ضوء استعراض القوانين المنطبقة التي يجري تنفيذها؛

(ج) إنشاء إطار للمعونة القانونية يكفل فعلياً تقديم الخدمات القانونية للأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم جنائية أو المتهمين بارتكابها؛

(د) وقف عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين فوراً، وضمان لجوء الأشخاص المحتجزين فوراً إلى محكمة مستقلة ونزيهة ومختصة، ومراجعة المحكمة قانونية احتجازهم بشكل سريع وفعال؛

(هـ) إصدار تعليمات واضحة إلى محاكم الأمر الواقع وقضاة الأمر الواقع، تماشياً مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان بشأن المعايير المهنية للجهات القضائية، وحظر سوء معاملة المحامين والمتهمين أو مضايقتهم؛

(و) السماح بأن تستأنف مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان مستقلة وذات مصداقية نشاطها، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، تكون لها ولاية واسعة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الوطني؛

(ز) ضمان لجوء الناجين والناجيات من العنف الجنساني إلى العدالة وحقهم في الانتصاف من خلال نظام العدالة الرسمي؛

(ح) تعزيز الحريات الأساسية وحمايتها من طريق الاستعاضة عن السياسات التقييدية بسياسات تمتثل حقوق الإنسان؛

(ط) اتخاذ تدابير قانونية وسياساتية وعملية فورية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما عمليات القتل خارج نطاق القضاء، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب وسوء المعاملة، وضمان المساءلة عند حدوث انتهاكات؛

(ي) إعلان وقف اختياري كامل لتنفيذ أحكام الإعدام بغية إلغاء عقوبة الإعدام؛

(ك) ضمان أن أفراد الأمن بحكم الواقع يتحلون بالمهنية عند أداء واجباتهم وفقاً للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، لا سيما تلك التي تنطبق على استخدام القوة في إنفاذ القانون؛ وضمان إجراء التحقيقات الجنائية من دون اللجوء إلى التعذيب أو سوء المعاملة؛

(ل) إجراء تحقيقات فورية وشاملة وفعالة ومستقلة ونزيهة وشفافة في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان ومحاسبة مرتكبيها، لا سيما فيما يتعلق بادعاءات القتل خارج نطاق القضاء والتعذيب وسوء المعاملة.

77- توصي المفوضية المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) مواصلة حوار متناسق مع سلطات الأمر الواقع في أفغانستان ودعوتها إلى الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، لا سيما ما يتعلق بحالة النساء والفتيات؛

(ب) مواصلة تيسير التدابير المالية والمساعدة لدعم الاحتياجات الإنسانية العاجلة والخدمات الأساسية؛

(ج) دعم استمرار ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في مجال حقوق الإنسان، وكفالة توفير الموارد الكافية لرصدها المستمر لحقوق الإنسان وتوثيقها والإبلاغ بها والدعوة إلى احترامها.